

## الديباجة

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور وبناء على ما قرره مجلسا الأعيان والنواب نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره و اضافته الى قوانين الدولة--.

### - المادة ١

تاريخ السريان ٢٠١٩-٠٦-٣٠

يسمى هذا القانون ( قانون تنظيم العمل المهني لسنة ٢٠١٩ ) ويعمل به بعد ستين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

### - المادة ٢

تاريخ السريان ٢٠٢٩-٠٢-٢٤

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الوزارة : وزارة العمل.

الوزير : وزير العمل.

الأمين العام : أمين عام الوزارة.

المهنة : أي عمل أو صناعة أو حرفة يمارسها شخص طبيعي أو معنوي ويتقاضى مقابلها بدلا وتسري عليها أحكام هذا القانون. .

المحل : المكان الثابت أو المتحرك الذي تتم فيه مزاوله المهنة.

المفتش : أي موظف تعيينه او تسميه الجهة المرجعية التنظيمية للقيام بأعمال التفتيش وفق أحكام التشريعات النافذة.

### - المادة ٣

تاريخ السريان ٢٠٢٩-٠٢-٢٤

تسري أحكام هذا القانون على المهن والمحلات التي يقرر الوزير شمولها بأحكامه.

### - المادة ٤

تاريخ السريان ٢٠٢٩-٠٢-٢٤

أ- تصنف المحلات التي تمارس المهنة فيها بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية بناء على تنسيب لجان فنية متخصصة تضم في عضويتها ممثلاً عن غرفة تجارة الأردن وممثلاً عن غرفة صناعة الأردن وممثلاً عن الاتحاد العام لنقابات عمال الأردن يشكلها الأمين العام أو من يفوضه، على أن تنشر التعليمات في الجريدة الرسمية متضمنة ما يلي:-

١- متطلبات السلامة والصحة المهنية.

٢- فئة العاملين والمستوى المهني لكل منهم.

ب- تصدر شهادة تصنيف المحل لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بقرار من الأمين العام أو من يفوضه.

- ج- يحق لصاحب المحل الاعتراض على قرار التصنيف إلى الوزير خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تبليغه القرار على أن يصدر الوزير قراره خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تقديم الاعتراض وتحدد أسس وآليات التبليغ بمقتضى التعليمات الصادرة.
- د- تستوفي الوزارة رسماً عن إصدار شهادة تصنيف المحل ويحدد مقداراه بموجب نظام يصدر لهذه الغاية.

#### المادة ٥

تاريخ السريان ٢٩-٢-٢٠٢٤

- أ- لا يجوز مزاوله المهنة في أي محل ما لم يكن مصنفاً وفقاً لأحكام هذا القانون وحاصلاً على التراخيص المنصوص عليها في التشريعات النافذة.
- ب- يلتزم صاحب المحل الذي يزاول المهنة بتعليق شهادة تصنيف محله في مكان بارز منه.

#### المادة ٦

تاريخ السريان ٢٩-٢-٢٠٢٤

يصنف العاملون المهنيون الى فئات وتحدد مواصفاتهم ودرجاتهم ومسمياتهم في كل فئة ويمنحون إجازات مزاوله المهنة وفقاً لأحكام التشريعات النافذة.

#### المادة ٧

تاريخ السريان ٢٩-٢-٢٠٢٤

مع مراعاة أحكام قانون الرقابة والتفتيش على الأنشطة الاقتصادية تتولى الوزارة القيام بالتفتيش على المحلات للتحقق من مراعاة أحكام هذا القانون.

#### المادة ٨

تاريخ السريان ٢٩-٢-٢٠٢٤

- أ- على المفتش الطلب من صاحب المحل الذي يزاول المهنة بإزالة المخالفة خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه إنذاراً خطياً بذلك وفي حالة تخلفه فللوزير أن يقرر إغلاق المحل الى حين تصويب المخالفة أو صدور قرار المحكمة بشأنها.
- ب- يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد على خمسمائة دينار.

#### المادة ٩

تاريخ السريان ٢٩-٢-٢٠٢٤

- أ- تعتبر شهادات تصنيف المحلات المهنية وإجازات مزاوله المهنة الصادرة قبل نفاذ أحكام هذا القانون وكأنها صادرة بموجبه.
- ب- على صاحب المحل الذي يزاول مهنة تم شمولها بأحكام هذا القانون توفيق أوضاعه وأوضاع محله والعاملين المهنيين لديه وفق أحكام هذا القانون، خلال مدة لا تزيد على مائة وثمانين يوماً من تاريخ نشر قرار الوزير بشمول المهنة بأحكام هذا القانون.

## - المادة ١٠

تاريخ السريان ٢٠١٩-٠٦-٣٠

يلغى قانون تنظيم العمل المهني رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٩ على أن يستمر العمل بالأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه إلى أن تلغى أو تعدل أو يستبدل غيرها بها.

## - المادة ١١

تاريخ السريان ٢٠١٩-٠٦-٣٠

يصدر مجلس الوزراء الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

## - المادة ١٢

تاريخ السريان ٢٠١٩-٠٦-٣٠

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

عبد الله الثاني ابن الحسين

المنشور في العدد ٥٥٧٢ على الصفحة ٢٤٣٢ بتاريخ ٢٠١٩-٠٥-٠١ والساري بتاريخ قانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٩ (قانون تنظيم العمل المهني لسنة ٢٠١٩) وتعديلاته المنشور في العدد ٥٩٠٣ على الصفحة ٦٧٠٤ بتاريخ قانون معدل رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٣ (قانون معدل لقانون تنظيم العمل المهني لسنة ٢٠٢٣) ب ٢٠١٩-٠٦-٣٠ المعدل ٢٠٢٣-١٢-٣١ والساري بتاريخ ٢٠٢٣-٠٢-٢٩  
والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر قانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٩ (قانون تنظيم العمل المهني لسنة ٢٠١٩) وتعديلاته